

جانب المديرية العامة للتعليم المهني والتقني

**الموضوع:** التلامذة الراغبون في الإنتقال من المعاهد والمدارس الفنية الخاصة إلى المعاهد والمدارس الفنية الرسمية ممن تعذر عليهم الإستحصال على إفادات تخولهم التسجيل بسبب أخطاء غير مسددة

**المرجع:** الأنظمة النافذة

نظرا للظروف الإقتصادية الإستثنائية التي تمر بها البلاد والصعوبات التي تعترض التلامذة الراغبين في الإنتقال من المعاهد والمدارس الفنية الخاصة إلى المعاهد والمدارس الفنية الرسمية ممن تعذر عليهم الإستحصال على إفادات تخولهم التسجيل بسبب أخطاء غير مسددة. وعملا بمبدأ التعليم من حق الجميع. ولأنه من غير المقبول أن يقف العائق المادي حائلا دون متابعة هؤلاء التلامذة دراستهم.

تطلب منكم إعتداد آلية إستثنائية لتمكينهم من التسجيل في المعاهد والمدارس الفنية الرسمية وفقا للترتيب التالي:

- 1- تقدم طلبات الراغبين في التسجيل في المعاهد والمدارس الفنية الرسمية دون حيازتهم الإفادة المطلوبة بسبب الأخطاء، إلى الدوائر التربوية المختصة أو إلى المديرية العامة للتعليم المهني والتقني مصلحة المراقبة والإمتحانات لتتثبت أي منهما من أوضاع هؤلاء التلامذة في المعاهد والمدارس الفنية الخاصة الذين كانوا يتلقون الدراسة فيها خلال الأعوام الدراسية السابقة وفقا لبرنامج اللوائح الإسمية (ناجح- راسب- مبرر غير مبرر) مع ذكر معدل النهائي الحاصل عليه التلميذ في حال وجوده.
- 2- بعد التأكد من أوضاع أصحاب العلاقة تتم إحالته إلى المعهد أو المدرسة الفنية المطلوب التسجيل فيها بحيث يتمكن المعهد أو المدرسة الفنية من قبول تسجيلهم وفق النظام الداخلي للمعاهد والمدارس الفنية الرسمية.
- 3- عند إنتهاء أعمال التسجيل يرفع كل معهد أو مدرسة فنية رسمية لائحة بأسماء التلامذة المسجلين لديها والقادمين من معاهد ومدارس فنية خاصة إلى الدوائر التربوية لتقوم بإحالتها إلى المديرية العامة للتعليم المهني والتقني مصلحة المراقبة والإمتحانات ليصار إلى تبرير أوضاعهم وفقا لحالة كل منهم.

بيروت في:

وزير التربية والتعليم العالي

طارق المجذوب

١٢ ايار ٢٠٢٠